

وسائل الشيعة

- [291] جده علي بن جعفر مثله (1). 21 - باب استحباب الجهر بالقنوت في الصلاة الجهرية وغيرها الا للمأموم (8001) 1 - محمد بن علي الحسين بإسناده عن زرارة قال: قال أبو جعفر (عليه السلام) القنوت كله جهار ورواه ابن إدريس في (آخر السرائر) نقلا من كتاب حريز بن عبد الله عن زرارة مثله (1). (8002) 2 - وبإسناده عن أبي بكر بن أبي سماك قال: صليت خلف أبي عبد الله (عليه السلام) الفجر فلما فرغ من قراءته في الثانية جهر بصوته نحو ما كان يقرأ قال اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا في الدنيا والآخرة إنك على كل شيء قدير أقول ويأتي ما يدل على ذلك في الجماعة (1). 22 - باب استحباب طول القنوت خصوصا في الوتر (8003) 1 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال النبي صلى الله عليه وآله
- (1) قرب الإسناد: 91. الباب 21 فيه حديثان 1
- الفقيه 1: 209 / 944 أورد ذيله في الحديث 2 من الباب 7 من هذه الأبواب. (1) مستطرفات السرائر: 72 / 4. 2 - الفقيه 1: 260 / 1188 أوردته في الحديث 3 من الباب 7 من هذه الأبواب. (1) يأتي في الباب 52 من أبواب الجماعة. الباب 22 فيه 4 أحاديث 1 - الفقيه 1: 308 / 1406. (*)